

المبحث الثالث: المشكلة الزراعية بالاقتصاد المصرى

ودور المصارف الإسلامية فى مصر فى حلها:

تبرز عن طريق حل المشكلة الزراعية فى مصر بعض أركان هذه المشكلة التى يجب التعرف على أبعادها تمهيدا لمعالجتها بهدف التخفيف على الأقل من هذه المشكلة الزراعية. ونبرز أهم الأركان فيما يلى:

١- مشكلة التفتت، أو الحيازات الصغيرة.

٢- مشكلة الثبات النسبى لمساحة الرقعة الزراعية.

٣- مشكلة اختلال هيكل الاستثمار فى الزراعة.

٤- مشكلة تشوه العلاقات السعرية الزراعية.

سؤال يتبادر إلى الذهن: كيف يمكن للبنوك الإسلامية فى مصر من خلال تطبيق عقد المزارعة، والمشاركات الزراعية التى تكلمنا عنها فى الفصل الأول والثانى أن تحل المشكلة الزراعية، ومشكلة الغذاء فى مصر؟

وقبل أن نجيب عن هذا التساؤل لابد من عرض الواقع الحالى للبنوك الإسلامية، وهل هناك تطبيق لعقد المزارعة فى مصر أم لا. فمن خلال التقارير السنوية لبنك فيصل الإسلامى فى مصر، والمصرف الإسلامى فى مصر، لم نجد أي أنواع للمشاركات الزراعية، وتطبيق لعقد المزارعة سواء من خلال البنك مع الأفراد، أو من خلال الأفراد مع البنك، ونفس الأمر بالنسبة للمساواة إذن المتصور لنا الآن البحث عن الطرق التى تسلكها البنوك الإسلامية فى مصر لحل المشكلة الزراعية هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى كيفية تطبيق عقد المزارعة بين البنوك وبين الأفراد، فلو نظرنا إلى الركن الأول من المشكلة الزراعية فى مصر نجده يتمثل فى:

١- الحيازات الصغيرة وتفتت الأراضي الزراعية: نجد حل هذه المشكلة من وجهة نظرنا حلا كبيرا للبنوك الإسلامية بما لها من إمكانيات كبيرة للاستثمارات لا تستطيع أن تستغلها البنوك الإسلامية، يمكن أن تستثمرها من خلال مشكلة تفتت الحيازات التي تؤدي إلى انخفاض إنتاج الفدان، أن تبحث عن تطبيق عقد المزارعة مع المزارعين الذين يمتلكون تلك الحيازات وإمدادهم بتكنولوجيا متقدمة تعمل على رفع الكفاءة الإنتاجية للفدان.

وإذا كان تفتت الأرض الزراعية يمثل مشكلة في سبيل تقدم الزراعة، واستخدام الأساليب العلمية الحديثة في الزراعة. فهذه الأساليب لا يستطيع المزارع البسيط أن يستخدمها. إذن هذا مجال آخر للبنوك الإسلامية لاستغلال إمكانياتها الكبيرة في استخدام الأساليب الحديثة في الزراعة، ومن الزراع بها.

ومن ناحية أخرى يمكن أن تبحث البنوك الإسلامية من خلال عقد المزارعة في العمل على تجميع الأراضي الزراعية في دورات زراعية، تلزم المزارعين في مساحة معينة بزراعة محاصيل معينة حتى تسهل عمليات الخدمة والرعاية، وبذلك تؤدي إلى زيادة الناتج منها، ومن ثم يتم إعادة تشكيل الحيازات الزراعية على أساس تحديد حجم أمثل للحيازة الزراعية، تحقق قدرات الكفاءة، وإن كانت هذه الطريقة لم تؤدي إلى النتيجة المرجوة منها نظرا لمعارضة معظم صغار المزارعين لها لحاجتهم إلى زراعة أراضيهم (التي تتميز بصغر الحجم)، ولكن إذ طبقت البنوك الإسلامية المشاركات الزراعية المتمثلة في عقدى المزارعة والمساواة مع صغار الفلاحين مما يعطيهم الأمان والضمان لاحتفاظهم بحيازاتهم، وكذلك الاطمئنان أن هذه الجهة التي تتعاقد معهم بعقد المزارعة جهة

إسلامية مما يعطى الاطمئنان بدرجة كبيرة.

ونخلص من ذلك إلى أن مشكلة تفتت الحيازات الزراعية التي لم تتمكن الدولة من حلها، فإنه بعقد المزارعة، وتطبيقه في البنوك الإسلامية يمكن القضاء على التفتت، وعمل المزارع الجماعية مع احتفاظ صغار الملاك بأراضيهم، ويمكن للبنوك الإسلامية بما لها من إمكانات كبيرة استخدام الآلات، والوسائل العلمية الحديثة في الزراعة المصرية، وأنه لا سبيل لعلاج ذلك إلا بالتجميع الزراعى الذى يرشد الملكية الفردية، ويفتح المجال أمامها للاستفادة من كافة الإنجازات العلمية فى الزراعة، بدلا من الاقتضاء فى هذا على عدد محدود من الملاك الأغنياء، ومن جهة نظرنا أن هذا التجميع عن طريق البنوك الإسلامية يساعد على حركة تصنيع الريف، وفى رفع لبند استهلاك الفلاح من المقومات الأساسية، وفى حل مشكلة البطالة.

٢- **ثابت الرقعة الزراعية:** تعتبر الرقعة الزراعية المصرية ثابتة تقريبا خلال الفترة من ١٩٦٠ إلى ١٩٨١ حيث قاربت الرقعة المضافة للأراضى الزراعية عن طريق الاستصلاح، إجمالى المساحات المستقطعة لأغراض التوسع العمرانى^(١).

والسؤال الذى يطرح نفسه الآن هل تستطيع البنوك الإسلامية فى مصر توظيف استثماراتها فى شراء الأراضى، واستصلاحها، وتطبيق عقد المزارعة مع الأفراد بصفتها مالكة هذه الأراضى أم أن النظام المصرفى لا يسمح بذلك.

(١) د. محمد عبد السلام عويضة، وآخرون. دراسة اقتصادية تحليلية للتغيرات فى نمو الإنتاج الزراعى المصرى، المؤتمر الدولى التاسع للإحصاءات والحسابات العلمية، والبحوث الاجتماعية والسكانية، المجلد ٨ ص ٢٧٥.

فإذا فعل البنك الإسلامى ذلك، فإنه يكون قد حل مشاكل كثيرة يواجه المجتمع منها: ارتفاع نسبة بطالة الشباب، وأيضا تكون قد شاركت فى التنمية الاقتصادية بشكل كبير، والمشاكل التى تواجه المزارعين الآن فى الأراضى المستصلحة الجديدة من نقص إمكانات علمية، وآلات حديثة، وأيضا عدم قدرتهم على فتح أسواق جديدة لتسويق منتجاتهم، فإن للبنك الإسلامى مجالا من إمكانات كبيرة، كما سبق أن ذكرنا يستطيع أن يحل المشكلات السابقة، وبذلك يكون قد أسهم فى حل مشكلة ثبات الرقعة الزراعية، وفتح مجالات عمل جديدة للشباب، تساعد فى حل مشكلة البطالة. ويكون قد ساعد فى التنمية الاقتصادية.

٣- تدهور نسبة الاستثمار فى الزراعة: تعتبر الاستثمارات الزراعية الأداة الرئيسية لتطوير هيكل القطاع الزراعى، وقد ارتفعت الاستثمارات فى الزراعة من ٤, ٤١ مليون جنيه عام ١٩٦١ إلى ٨٣, ٣ مليون جنيه عام ٦٦/٦٥، وكانت تمثل ٢٥, ٢١٪ من جملة الاستثمارات عن الفترة السابقة، غير أن الأهمية النسبية للاستثمار فى الزراعة انخفضت خلال الفترة ٦٦/٦٥ - ١٩٧٣م إلى ٤, ١٢٪ من إجمالى الاستثمارات ثم إلى ٥٥, ٧٪ لمتوسط الفترة من ٧٤ - ١٩٨٠ م^(١).

ويتضح من ذلك الانخفاض المستمر للأهمية النسبية للاستثمار فى القطاع الزراعى، بالنظر للمتطلبات الملقة على عاتق هذا القطاع مساهمة فى الدخل القومى، وفي تمويل مشروعات التنمية، وقد أدى ذلك إلى ببطء النمو فى القطاع الزراعى بالمقارنة بالقطاعات الأخرى، الأمر الذى أدى إلى إيجاد فجوة متزايدة بين ما تحققة الزراعة فعلا، وبين المطلوب تحقيقه فعلا.

(١) المرجع السابق، ص ٢٩٠ - ٢٩١.

وخلاصة الأمر أنه نحو استغلال أفضل للزراعة فى مصر، وللتخفيف من حدة المشاكل الزراعية فإننا نجد أن الحل يتمثل بدرجة كبيرة فى تدخل البنك الإسلامى، وتطبيقه عقد المشاركات الزراعية على النحو التالى:

١- زيادة مساحة الأرض الزراعية بحيث تواكب الزيادة السنوية فى السكان.

٢- الزيادة الرأسية المحتملة فى إنتاجية بعض المحاصيل بسبب استخدام التكنولوجيا المتقدمة.

٣- الزيادة فى التوسع فى إنتاج المحاصيل التصديرية لتحسين ميزان المدفوعات، وتحويل بعض الأنشطة الاقتصادية.

٤- وفى ضوء تلك الاعتبارات التى يضيفها البنك الإسلامى على الزراعة، فإن حل المشكلة الزراعية يؤدى إلى الاكتفاء الذاتى، ويتطرق بنا إلى زيادة الإنتاج للتصدير، ومن خلال البنك الإسلامى يمكن أن تفتح قنوات استثمار مشترك بين البنوك الإسلامية بعضها البعض على مستوى العالم.

ولكن يجدر بنا أن نشير إلى أنه لا بد من إيجاد تكييف فقهي لعقد المزارعة فى تلك الحالة؛ لأن الحيازات الصغيرة يمكن لها أن تأخذ الصور الآتية:

- امتلاك المزارع الأرض عن طريق ملكيته لها.
- إيجار المزارع الأرض من مالكها.
- ففى هذه الحالة يدخل البنك الإسلامى كشريك مع أصحاب الحيازات الصغيرة ويقوم بتمويل زراعتها، ويؤدى ذلك إلى سرعة انتشار عقد المزارعة بين البنوك الإسلامية.

٤- تجربة بنك التنمية والائتمان الزراعى: تتولى البنوك المتخصصة خدمة أنواع محددة من النشاط الاقتصادى بمصر، فالبنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى، وكذلك بنوك التنمية والائتمان الزراعى بالمحافظات بلغت حوالى ٢١ بنكا متخصصا فى المجالات الزراعية. وهى تقوم بالتخطيط المركزى للائتمان الزراعى، وقموله، بالإضافة إلى تقديم التمويل، والخدمات المصرفية للوحدات المحلية، ومشروعات الجمعيات التعاونية.

والمفروض أن هذه البنوك تقوم بتشجيع الاستثمار المتوسط، والطويل الأجل، فضلاً عن دورها فى التيسير على الفلاحين فى الائتمان قصير الأجل. إلا أنه لوحظ أن البنوك المتخصصة عامة، وبنوك الائتمان الزراعى خاصة قد تحولت إلى وظيفة بنوك تجارية، مهمتها الإقراض بفائدة قروضا قصيرة الأجل، حيث بلغت نسبة أرصدة الإقراض، والخصم من إجمالى الأصول ٣, ٧٢٪ سنة ١٩٨٩، ٧١٪ سنة ١٩٩٠، ٦٨٪ سنة ١٩٩١^(١).

ولقد أدى هذا إلى تعثر الفلاحين، لزيادة أعباء الديون، مما يحتم تدخل الدولة لرفع هذا العبء.

ولقد تراجع متوسط معدل النمو السنوى فى أرصدة الإقراض، والخصم الممنوحة من الجهاز المصرفى لقطاع الزراعة من ٥, ٢٥٪ فى الثمانينات إلى ٢, ١٩٪ سنة ١٩٩١ حيث بلغت ٣, ٥ مليارات جنيه. ويتم منح جانب كبير من تلك القروض عن طريق البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى، وبنوك التنمية الزراعية بالمحافظات، ورغم هذا التراجع فى معدل نمو القروض الممنوحة لقطاع الزراعة، إلا أن نسبة تلك القروض إلى إجمالى أرصدة الإقراض، والخصم ارتفعت من ٢, ٦٪ فى نهاية يونية ١٩٨٣ إلى ١٩٩١-١٩٩٠ التقرير السنوى للبنك المركزى المصرى ص ٢٠٦.

٩٪ في نهاية يونيو ١٩٨٧، ثم بلغت ٨,٨٪ في نهاية يونيو ١٩٩١.

ولقد شهدت هذه المرحلة إلغاء نظام التسليم الإلجبارى لبعض المحاصيل الزراعية، ورفع أسعار توريدها، استرشاداً بالأسعار الاقتصادية التى تحدد بعوامل العرض والطلب فى السوق، ويتمشى ذلك مع سياسة التصحيح التدريجى لهيكل الأسعار المحلية، وفقاً لبرامج الإصلاح الاقتصادى. وفي نفس الوقت يرفع الدعم عن كثير من مدخلات الزراعة. وقد ارتفعت أسعار الفائدة على القروض الزراعية من ٨-٩٪ سنة ١٩٧٧ على قروض سنة فأقل إلى ١٣-١٥٪، ومن سنة إلى سنتين إلى ١٤-١٦٪، وأكثر من سنتين إلى ١٥-١٧٪ سنة ١٩٨٩. وكان قد وضع حد أدنى لسعر الفائدة فى قطاع الزراعة ١١٪ فى ٣١-١٢-١٩٨٣^(١).

كل ذلك يجعل من الواجب سرعة التحول من نظام الائتمان بفائدة، إلى نظام التمويل بالمشاركة عن طريق المزارعة.

وقد بذل بنك الائتمان الزراعى خطوة فى هذا الطريق، حين أنشأ فرعاً يتعامل على أساس الشريعة الإسلامية نأمل أن يحقق ما نرجوه.

(١) المجلة الاقتصادية، البنك المركزى، مجلد ٣١، عدد ٣، سنة ١٩٩٠-١٩٩١ ص ٤٧٢، ٥٤٨.